

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٤ لسنة ١٩٩٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

يعين السيد / أحمد جلال إبراهيم محمود فى وظيفة مندوب مساعد بمجلس الدولة على أن يكون لاحقاً فى ترتيب الأقدمية للسيد / عبد الحكم عبد النعيم أحمد محمد وسابقاً على السيد / سمير أحمد عبد المقصود مجاهد المندوبين المساعدين بمجلس الدولة .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٤ صفر سنة ١٤١٧ هـ

( الموافق ١٠ يولية سنة ١٩٩٦ م )

حسنى مبارك